

الفصل الثالث : تطور النظام النقدي للصندوق والنشاطات التمويلية للصندوق.

الأهداف التعليمية

1-تعريف الطالب علي نظم الصرف التي تتبعها الدول سواء كان ذلك خارج الصندوق أو ضمنه.

2بيان كل نوع من أنواع نظم الصرف ، وإيجابياته وسلبياته ، وتأثيره في العلاقات الاقتصادية الدولية

3-توضيح النظام النقدي للصندوق(نظام بريتن وودز)منذ قيامه رسميا ، وحتى انهياره واقعا.

4-توضيح النظام النقدي للصندوق(نظام جمايكا) منذ التعديل الثاني لاتفاقية الصندوق.

5-إبراز الدور السيادي للدول في نظام الصرف المناسب في ظل نظام التعويم .

تمهيد:شهدت التعاملات الدولية النقدية ، تغيرات عديدة وكانت النظم التي التي اتبعتها الدول في تعاملاتها النقدية مع الدول الأخرى موسومة بالمصلحة الوطنية لكل دولة

رغم المحاولات لاجاد صيغ تنظيمية مشتركة لعلاقاتها النقدية ، فقد أبقّت الدول عمليا تغليب المصلحة الفردية على المصلحة المشتركة ، كي تحددالنموذج المناسب لكل منها في رسم علاقاتها النقدية بالدول الأخرى

إذا كان صندوق النقد الدولي قد قام أساسا على نظام استقرار سعر الصرف ، وظل عليه لفترة تزيد على ثلاثة عقود ، فإنه انقلب على هذا النظام الذي رسم فير بريتن وودز ، ليحث أعضاءه على التباع نظام مناقض تماما) التعويم .

وعليه نقسم الفصل إلى العناصر الآتية :

1- مفاهيم لبعض المصطلحات النقدية:

- نظم الصرف: هناك نظم متعددة لسعر الصرف :

نظام ثبات سعر الصرف: ساد في ظل قاعدة الذهب على شكل مسكوكات ذهبية ، أو على شكل عملة ورقية قابلة للتحويل إلى ذهب. وقد اتبع هذا النظام في العلاقات الدولية الاقتصادية المعاصرة، منذ أواخر القرن التاسع عشر إلى ما قبل الحرب العالمية الأولى عام 1914، وكذلك في الفترة من 1925-1930 حيث عادت الدول الأوروبية إلى قاعدة الذهب على شكل سبائك ذهبية. كما عادت الدول الأخرى إلى هذه القاعدة على شكل الصرف الذهبي.

ويتم تطبيق قاعدة الذهب في نظام ثبات سعر الصرف عندما تحدد الدولة وحدة النقد الرسمية لديها، في شكل وزن معين تعيينا دقيقا من الذهب ، ودرجة محددة من درجات نقائه، بحيث يمكن للأفراد تحويل ما يشاؤون من الأوراق النقدية للعملة المعنية إلى ذهب أو العكس، وذلك وفقا للوزن المعين للذهب لوحدة النقد الرسمية ، مع السماح للأفراد أن يصدرُوا ويستوردُوا الذهب بكل حرية.

وبموجب نظام ثبات سعر الصرف تكون قيمة عملة ما ثابتة تجاه عملة أخرى ، مادامت قيمة كل منهما محددة تحديدا دقيقا تجاه الذهب ، عندا تكون درجة نقائه واحدة في حساب سعر الصرف كل من العملتين على حدة.

- **نظام حرية سعر الصرف:** ساد في ظل النقود الورقية غير القابلة للتحويل إلى ذهب في بعض الدول الأوروبية ، في الفترة ما بين الحرب العلمية الأولى وحتى العودة إلى العمل بقاعدة الذهب سنة 1925، وكذلك بعد انتهاء العمل بقاعدة الذهب في أوائل ثلاثينيات القرن العشرين وحتى الحرب العالمية الثانية.

بموجب نظام حرية سعر الصرف، فإن سعر عملة ما يتحدد وفقا لقوى العرض والطلب على هذه العملة. فإذا زاد الإقبال على شرائها مع قلة المعروض منها ارتفع سعر صرفها تجاه العملات الأخرى وإذا طرحت كميات كبيرة بشكل يزيد على المطلوب انخفض سعرها تجاه العملات الأخرى.

ومن أجل حماية العملة من التقلبات المفاجئة تتدخل الدولة أحيانا تتدخل الدولة من خلال البنك المركزي للاحداث توازن في سعر الصرف. من خلال ضخ العملة لزيادة الطلب او سحبها لإعادة التوازن.

- **نظام الرقابة على سعر الصرف:** ساد هذا النظام في ظل النقود الورقية غير القابلة للتحويل. وقد اتبعته بعض الدول خلال الثلاثينيات القرن العشرين وكذلك بعد الحرب العالمية الثانية ، ومازال هذا النظام سائدا في الكثير من الدول. إذ تمارس هذه الدول رقابة متفاوتة على سعر الصرف.

تحتكر الدولة بمقتضاه شراء النقد الأجنبي وبيعه. وبعبارة أخرى فإن الدولة تقوم بحصر الصرف الأجنبي المتاح بكميات قليلة نسبيا، وتوزيعه على طالبيه في حدود الكمية المعروضة ، بحيث يظل سعر الصرف ثابتا على الرغم من المغالاة في تحديد سعر صرف العملة الرسمية عادة.

في ظل هذا النظام يصبح البنك المركزي البائع والمشتري الوحيد للقطع الأجنبي ، مما يترتب عليه تقلص في حجم عمليات سوق الصرف بوجه عام ، ونقص عرض العملة الوطنية في هذه السوق بصورة خاصة.

- **نظام استقرار سعر الصرف :** يتمثل في التوفيق بين نظام ثبات سعر الصرف ونظام حرية سعر

الصرف ، من خلال اتباع نظام لا يثبت فيه سعر الصرف بشكل دائم ، كما لا يتقلب بشكل حر وفقا للعرض والطلب في سوق الصرف.

يرتكز على جملة من المبادئ (قواعد):

1- تحديد أسعار العملات عن طريق تحديد الوحدة الواحدة من عملة كل دولة في شكل وزن معين من الذهب، أو الدولار الأمريكي المعرف هو ذاته في شكل وزن محدد من الذهب وهو ما يعرف بسعر تعادل العملة. العمود الفقري لنظام استقرار سعر الصرف، ولا يمكن بالتالي أن يقوم نظام الاستقرار بدون وجود سعر التعادل.

2- السماح بتغيير أسعار الصرف وفقا لظروف العرض والطلب ضمن حدود ضيقة جدا.

3- تدخل السلطات النقدية في كل دولة، في سوق الصرف الأجنبي، عن طريق صناديق استقرار الصرف بهدف عدم تجاوز التغيير أو التقلب في أسعار الصرف للحدود الضيقة المذكورة.

4- التزام الدولة العضو في الصندوق بجعل عملتها قابلة للتحويل إلى عملات الدول الأخرى.

5- السماح بتعديل سعر التعادل للعملة ارتفاعا وانخفاضا إذا وجدت مبررات قوية، تتعلق باختلال ميزان المدفوعات للدولة المعنية، بشرط مشاوره الصندوق وأخذ موافقته.

وبتعبير آخر، يمكن القول إن نظام استقرار الصرف يعني جعل أسعار الصرف مستقرة عند أسعار تعادل العملات، خلال فترة ممتدة وغير محددة من الزمن، مع إمكان تعديل هذه الأسعار اذا ما دعت الضرورة علاج اختلال في ميزان المدفوعات، بما لا يترتب عليه الدخول في حلقة مفرغة من التخفيضات المتبادلة والتأرية لأسعار الصرف.

وبذلك يبدو أن نظام استقرار سعر الصرف هو مزيج من نظامي ثبات سعر الصرف وحرية. وقد استطاع نظام استقرار سعر الصرف أن يأخذ مزايا للنظامين الآخرين. وأن يتجنب مساوئهما إلى حد كبير.

ساد نظام استقرار سعر الصرف منذ انطلاق الصندوق، عندما قرر المؤتمرين في بريتن وودز تضمين القواعد المشار إليها أعلاه في اتفاقية انشائه. واستمر العمل بهذا النظام إلى أن تغيرت الأوضاع الدولية واقعا. وبدأت الدول التخلي عنه تدريجيا بعد سنوات قليلة من التعديل لاتفاقية الصندوق سنة 1971، عندما أوقفت الولايات المتحدة الأمريكية امكانية التحويل الدولار (واحتياطات الحكومات الأخرى بالدولار) إلى ذهب، ليتم تقنين التحول عنه نهائيا، في التعديل الثاني للاتفاقية المذكورة سنة 1978، إلى نظام التعويم.

-نظام تعويم العملات: سعر صرف العملة يخضع لعاملي العرض والطلب في السوق وعليه فكأن سعر

صرف العملة أصبح في ظل في ظل الأوضاع الجديدة للعلاقات النقدية الدولية طافيا على سطح الماء (عائما عليه). وهو في الواقع ليس سوى نظام حرية سعر الصرف.

يتوجب على الدولة العضو في صندوق النقد الدولي أن تمتنع عن التلاعب بمعدل صرف عملتها، وعليها أن تتدخل في سوق العملات لمجابهة التقلبات غير المستقرة لمعدلات صرفها. وعلى الصندوق أن يتأكد من عدم وجود آثار ضارة أوسلبية ناجمة عن هذه المعدلات.

1 أنواع التعويم : تعويم نقى وتعويم غير نقى

_ التعويم النقى : إذا لم يتدخل البنك المركزي مطلقا في أسواق الصرف ليدعم صرف العملة الوطنية عند مستوى معين .

_ التعويم غير النقى : عندما يتدخل البنك المركزي لمنع التقلبات في السعر من أن تتجاوز حدا معيناً .

2 _ أشكال التعويم :

- التعويم المشترك : ارتباط في عملات مجموعة من الدول ، بحيث تشترك مجموعة معينة من العملات معا بالنسبة لما يحدث من تغيرات في أسعار صرفها ، فترتفع هذه الأسعار سوياً وتنخفض سوياً .

_ التعويم المستقل : عندما لا يرتبط سعر صرف العملة الوطنية في ارتفاعه وانخفاضه بأسعار صرف أي عملة أو عملات أخرى .

3 _ كيفية اختيار نظم الصرف : مما لا شك فيه أن البلدان المتقدمة كانت صاحبة الدور الأول في تحديد النظم النقدية التي ينبغي اتباعها. ويرجع ذلك إلى الأهمية التي تتمتع بها الدول المتقدمة في المبادلات الاقتصادية الدولية. لذلك كان الولايات المتحدة الأمريكية وأوروبا الغربية على الدوام بلداناً فاعلة في تحديد النظم الدولية للنقد على الرغم من تنوعها.

أما البلدان النامية فقد كانت مستجيبة على الدوام للنظم النقدية الدولية في حدود التزاماتها الدولية ، وإذ كانت السمة العامة للنظم النقدية في البلدان ميالة إلى الاستقرار ، من خلال اتباع أسلوب الربط.

ومن الجدير بالذكر أنه وفقاً للقانون الدولي فإن المسائل المتعلقة بالعملة الوطنية ، تعد من حيث المبدأ ضمن الاختصاص الداخلي للدولة ، وفقاً لما قضت به المحكمة الدائمة للعدل الدولي في قضية الديون الصربية ، وإن لم تعد مسألة تنظيم العلاقات النقدية بالبساطة التي كانت عليها في السابق ، بل أصبحت محكومة بالتأثيرات الدولية بشكل كبير . ومع ذلك فإن الدول الأعضاء في الصندوق تتبع أساليب يمكن أن تحافظ من خلالها على مصالحها الوطنية ، دون أن تخل بالمعايير الدولية التي يفرضها النظام الأساسي للصندوق . ومن ضمن هذه الأساليب اتباع نموذج التعويم المشترك ، وربط سعر صرف العملة الوطنية بصرف عملة أو عملات أخرى .

ومن شأن هذا الأسلوب أن يحقق الاستقرار النقدي والاقتصادي للدولة التي تقوم بربط عملتها بأخرى ، وفي الوقت نفسه فإنه يضغط على العملة التي يتم ربط العملة الوطنية بها ، مما قد يؤثر سلباً على اقتصاد الدولة التي تكون عملتها هدفاً للربط .

واقعيًا فإن البلدان النامية ومكثرت من الدول العربية ، تتبع حالياً نظم متنوعة للصرف . وكان للآزمات التي النقدية التي وقعت في المكسيك (1994) جنوب شرق آسيا (1997) وروسيا (1998) والبرازيل (1999) تأثير مهم فيما يتعلق باختيار نظام سعر الصرف الملائم . فبعد وقوع هذه الآزمات ظهر توافق متزايد في الآراء الاقتصادية النامية ، حول الحاجة إما للتعويم أو الانتقال إلى الربط المحكم . بيد أنه قل الاهتمام بترتيبات الربط المحكم من جراء الآزمة الأرجنتينية ، ومن ثم أصبح الرأي السائد حالياً هو زيادة المرونة في إدارة سعر الصرف من شأنها المساعدة على التصدي للآزمات القادمة من الخارج ، والحد من الآزمات المصرفية ، والإسهام في تحقيق الاستقرار النقدي .

ويمكن للصندوق أن يمارس رقابته على الدول النامية بشئ من السهولة . فاتفاقيات الدعم (أو الترتيبات الاحتياطية) التي يعقدها مع هذه الدول البلدان دوا إجراءات خاصة بسياسات الصرف لديها . وعلى هذه البلدان بشكل دائم أن تقوم بخفيض سعر صرف عملاتها ، في حين أن رقابة الصندوق على البلدان الصناعية تكون

أقل فاعلية ، ولاسيما تلك التي تكون عملاتها الأكثر استعمالا والأكثر اقتناء ، ولاسيما أن هذه البلدان الاتعد اتفاقات دعم مع الصندوق ، لذلك يكتفي الأخير بتذكيرها بدور عملاتها في تحقيق الاستقرار للنظام الدولي النقدي ، وما يرتبه عليها هذا الأمر من مسؤوليات.

4- النظم المتبعة من قبل الدول الأعضاء في الصندوق :

تتبع الدول الأعضاء في الصندوق نظما متباينة ، تتراوح بين الربط المحكم (لدى مايزيد عن ربع أعضاء الصندوق) والتعويم المستقل (لدى الخمس) ، مرورا بنظم وسيطة (لدى أكثر من نصف الأعضاء).

1 - نظم الربط المحكم ، أو عدم وجود عملة رسمية(48 بلدا أو 26 بالمائة)

أ- عدم وجود عملة رسمية مستقلة(41 بلدا): تستخدم إحدى العملات الأجنبية عملة رسمية.

ب - مجالس العملة(7 بلدان) : ينص القانون على سعر صرف ثابت ، وتتم تغطية أموال البنك المركزي تغطية كاملة (تسمى أيضا بالقاعدة النقدية)بالأصول الأجنبية ، ولايصدر البنك المركزي العملة المحلية الا مقابل مشتريات العملة الأجنبية . وحظر إقراض الحكومة من البنك المركزي، وعادة ما يقتصر مقدار الدعم المقدم للبنوك التجارية في الأزمات على الزائد من الأصول الأجنبية المستخدمة لتغطية أموال البنك المركزي.

2 - النظم الوسيطة (98 بلدا أو 54 بالمائة):

أترتيبات تقليدية أخرى للربط الثابت : يحافظ البنك المركزي على سعر صرف ثابت عن طريق التدخل في سوق الصرف الأجنبي ، وتحديد أسعار الفائدة على تسهلاته . وتتباين درجة الالتزام الرسمي بنظم الربط الثابت بين البلدان . وفي معظم الأحوال يطلق على هذه الترتيبات اسم الربط المرن.

ب - أسعار الصرف المربوطة في حدود نطاقات تقلب أفقية (5 بلدان): يحافظ البنك المركزي على سعر الصرف ، ضمن نطاق تقلب معلن سلفا ، من خلال التدخل في سوق الصرف الأجنبي ، وتحديد أسعار الفائدة على تسهلاته . وتتباين درجة الالتزام الرسمي بنطاقات التقلب بين البلدان .

ج - نظام الربط المتحرك (5 بلدان) : يعلن البنك المركزي سلفا معدلا لخفض لخفض سعر الصرف ، في شكل رقم ثابت ويدعم مسار سعر الصرف المعلن سلفا بالتدخل في سوق الصرف الأجنبي، وتحديد أسعار الفائدة على تسهلاته. وتتباين درجة الإلتزام الرسمي بهذه السياسة بين البلدان.

د - أسعار الصرف المربوطة ضمن نطاقات تقلب متحركة (5 بلدان) : يعلن البنك المركزي سلفا معدلا دوريا لخفض سعر الصرف المركزي في شكل رقم ثابت ، ويحافظ على سعر الصرف الفعلي ضمن نطاقات تقلب معلن سلفا، تدور حول السعر المركزي ، من خلال التدخل في سوق النقد الأجنبي وتحديد أسعار الفائدة على تسهلاته . وتتباين درجة الإلتزام الرسمي بهذه السياسة بين البلدان.

هـ - التعويم الموجه بدون مسار معلنا سلفا لسعر الصرف(سنة وأربعون بلدا) : لايلتزم البنك المركزي بأي هدف لسعر الصرف، ولكنه يمهد تأثير تذبذبات سعر الصرف من خلال التدخل في سوق الصرف الأجنبي ، وتحديد سعر الفائدة على تسهلاته . وتقوم البنوك المركزية بتوجيه سعر الصرف لحماية القدرة التنافسية على المدى المتوسط.

التعويم المستقل (ستة وثلاثون بلدا) : يتمتع البنك المركزي عن التدخل في سوق الصرف الأجنبي ، ويحدد أهدافا لسياسته النقدية استنادا إلى ظروف وخيارات محلية.

النشاطات التمويلية لصندوق النقد الدولي

من اهم مهام الصندوق تقديم تمويل للدول الأعضاء لمساعدتها على تصحيح الاختلال في موازين مدفوعاتها، عندما تتعرض لصعوبات مؤقتة .

تتشكل موارد الصندوق من موارد مختلفة أهمها حصص الدول الأعضاء في الصندوق ، والزيادة التي تطرأ على هذه الحصص ، إضافة إلى الموارد الخاصة بالصندوق كالعمولة التي يحصل عليها من الدول عندما تستفيد من موارده ، والعمولة التي يحصل عليها عندما يتعامل مع هذه الدول في الذهب بيعا وشراء .فضلا عن الفائدة التي يحصل عليها نتيجة استثمار مئات ملايين الدولارات بالذهب في أدونات الخزانة الأمريكية ز كما يمكن للصندوق اللجوء إلى الاقتراض . وقيامه ببيع جزء من احتياطاته الذهبية.

يبدو أن تصرف الصندوق بموارده مقيد بكثير من الضوابط مما يجعل ، والدليل على ذلك هو أن من حق الدولة أن تسترد حصتها في حال انسحابها منه، كما أن من حقها اللجوء إلى موارده على أساس حجم وتكوين حصتها .

وهذا يعني أن حجم الحصص يحدد المقدار الذي يمكن للدول الأعضاء أ، تستفيد منه عند طلبها تمويلا من الصندوق.

- يتم اللجوء إلى موارد الصندوق بطريقتين :

1. حقوق السحب العادية : من وظائف الصندوق أن يقدم للدولة العضو بناء على طلبها وحدات حقوق السحب الخاصة أو عملات الدول الأخرى مقابل تقديمها لعملتها الوطنية .أي أن من حق الدولة العضو التي تتعرض لصعوبات في ميزان مدفوعاتها أن تلجأ إلى موارده لمواجهة هذه الصعوبات عن طريق شراء كميات من عملات الدول الأخرى الأعضاء في الصندوق ، مقابل دفع عملتها الوطنية . وتلتزم الدولة العضو بأن تعيد شراء عملتها الوطنية من الصندوق مستقبلا بمقدار ماشرتت به من عملات الدول الأخرى ، وتكون عملية الشراء هذه المرة إما بالذهب (وحدات حقوق السحب الخاصة حاليا) أو بالعملات الأجنبية القابلة للتحويل . ومن يمكن القول إن عمليات السحب الاعتيادية لاتغير في قيمة العملات التي يحوزها للصندوق ، وإنما تغير تركيب هذه العملات . فالسحب الاعتيادي عبارة عن تبديل عملة .

وعليه فإن الصندوق لايمنح للدول الأعضاء شيئا من موارده في شكل قروض دولية ، إذ أنه إذا مااحتاجت دولة ما إلى عملة أو عملات أجنبية لموازنة ميزن مدفوعاتها الخارجية ، فإنها تشتري من الصندوق العملات الأجنبية التي تريدها ، مقابل قدر معين من عملتها الوطنية تدفعا للصندوق ، إضافة إلى ما سبق أن دفعته من

من هذه العملة إلى الصندوق بحسابه جزءا من حصتها . وهذه العملية قفي حقيقتها ليست عملية اقتراض ، وإنما هي صفقة شراء حديدة .

ومن الواضح أن أسلوب استخدام حقوق السحب العادية لا يعد قرضا من الناحية القانونية ، وإنما هو عملية تبديل لعملات الدول الأعضاء فيه . وحتى الصندوق ذاته لا يستخدم لهذا الأسلوب كلمة قرض ، ولا يسمى ما يؤخذ من مبالغ إضافية في مقابل تقديمه لعملات الدول الأخرى فائدة وإنما عمولة.

ولا يتسم استخدام حقوق السحب العادية بالمرونة الكافية ، لأنه ليس أمام الصندوق لكي يبحث الطلب سوى ثلاثة أيام ، كما أنه ليس للدولة العضو أن تسحب بهذه الطريقة مبلغا كبيرا، إذ ينبغي ألا تزيد موجودات الصندوق من عملة الدولة طالبة عندما تلجأ إلى هذا الأسلوب عن حدود معينة.

شروط الاستفادة من الموارد العامة للصندوق

لكي تستفيد الدولة العضو من موارد الصندوق العامة ، يجب تحقق الشروط الآتية :

1. ألا تكون العملات التي تطلب الدولة العضو سحبها من الصندوق قد أعلنت نادرة لأن العملة المعلنة نادرة لا تكون محلا للمعاملات بين الصندوق والدول الأعضاء فيه.

2. أن يكون استعمال العضو لموارد الصندوق العامة متوافقا مع مع أحكام اتفاقية الصندوق ومع السياسات المتبناة في ظلها .

3. ينبغي أن تثبت الدولة أنها بحاجة إلى العملات المطلوبة سحبها ، للقيام بمدفوعات تتوافق مع أحكام الصندوق و أهدافه ، ويعرف هذا الشرط بالمبررات الاقتصادية التي تقدمها الدولة طالبة السحب.

4. ينبغي ألا تكون الدولة قد خالفت أحكام الصندوق ، كأن تكون قد غيرت سعر التعادل لعملاتها على الرغم من اعتراض الصندوق.

5. يجب أن لا يترتب على السحب أ، يحوز الصندوق من عملة الدولة الساحبة أكثر من 200 بالمائة من حصتها في أي وقت ، وألا تسحب خلال عام واحد أكثر من 25 بالمائة من هذه الحصة .

6. يجب أن تستخدم الدولة المبالغ المسحوبة من الصندوق لتدعيم عملتها في أسواق الصرف.

7- على الدولة الساحبة أن تعيد شراء عملتها في المستقبل .

8- ينبغي على الدولة العضو ، طالبة دعم الصندوق التقيد بنظام المشروطة.

اتفاقيات الدعم (الترتيبات الاحتياطية).

أصبحت اتفاقيات الدعم من الأساليب الفنية الرئيسية للتعاون النقدي الدولي. يعد هذا الأسلوب من الأشكال التي تم استحداثها بقرار من مديري الصندوق ، إذ اتخذ هؤلاء بتاريخ 13 فيفري 1952 قراراً ينص على إمكانية قيام الدول الأعضاء بمشاورات مع الصندوق حول مركزها العام ، ليس بهدف سحب مباشر ، وإنما بقصد الحصول على ضمان من الصندوق ، بأنها تستطيع إذا ما احتاجت أن تقوم بالسحب خلال فترة محددة وبمبالغ معينة ويحدد مديرو الصندوق فترة الاتفاق ، والحد الأقصى للمبلغ الذي يمكن للدولة العضو أن تسحبه من عملات الدول الأخرى .ويمكن للدولة أ، تسحب خلال مدة الاتفاق المبالغ التي تحتاجها خلال فترة الاتفاق دون حاجة إلى إجراءات جديدة عند كل سحب .

وقد حقق هذا الأسلوب مرونة في عمليات الصندوق ، وأصبحت المبالغ التي يتم سحبها بهذه الطريقة ، أكبر في بعض السنوات من أسلوب السحب العادي.

فقد أصبح إعلان قرار الصندوق بدعم دولة ما خلال فترة قادمة كفيلاً بحد ذاته بتقوية مركز عملتها في سوق الصرف الأجنبي . والأبعد من أن وجود اتفاق دعم الصندوق يتيح للدول فرصة أكبر لعقد قروض خارجية مع دول أخرى ، إذ أن بعض الهيئات المالية الدولية العامة والخاصة أصبحت تشترط لإقراض بعض الدول وجد اتفاق دعم بينها وبين الصندوق.

حقوق السحب الخاصة

أولاً : مفهوم حقوق السحب الخاصة :

محاولة من الصندوق لخلق كميات من السيولة وفقاً لحاجة المجتمع الدولي . وقد ظهرت حقوق السحب الخاصة في التعديل الأول لاتفاقية الصندوق ، الذي تم في 28 أوت 1969 وبداية عام 1970 تقرر خلق قيمة من حقوق السحب الخاصة تعادل 9,5مليار دولار خلال ثلاث سنوات ، بمعدل 3,5 مليار عام 1970 وثلاثة مليارات في عام 1971 و1972 على التوالي . وقد تم توزيع مقدار الحقوق التي تم خلقها للأعوام المذكورة على كل الأعضاء المشتركين في حساب السحب الخاص ، على أساس حصة كل عضو في الصندوق . في 11ديسمبر 1978 وافق مجلس المحافظين على خلق 12 مليار من حقوق السحب الخاصة توزع في بداية الأعوام 1979،1981 بالتساوي .

وقد تم تقويم حصة حقوق السحب الخاصة الواحدة على شكل وزن محدد تماماً من الذهب النقي هو 0,888671 غراماً أي ما يعادل القيمة الإسمية للدولار الأمريكي وقت خلق هذه الحقوق ، وقبل تخفيضه في ديسمبر 1971 ثم مرة أخرى في فيفري 1973. وتحديد قيمة وحدة حقوق السحب الخاصة أصبح بالإمكان ضمان الاحتفاظ بقيمة ثابتة لهذه الحقوق ، لانتأثر بما يطرأ على قيم مختلف العملات زيادة أو نقصاناً . وبطبيعة الحال أدى إلى تخفيض الدولار إلى زيادة قيمة وحدة حقوق السحب الخاصة بمقدار قيمة التخفيض عن القيمة التي تم تحديدها وقت خلق العملة . وقد حلت حقوق السحب الخاصة محل الذهب كوحدة للمحاسبة في الصندوق ، منذ نفاذ التعديل الثاني لاتفاقية الصندوق في عام 1978

ثانياً : طبيعة حقوق السحب الخاصة :

نقود افتراضية لوجود لها إلا في قيود الصندوق بالنسبة للمتعاملين بها . وبهذا المعنى فإنه لا يمكن للأفراد أن يستخدموها في تعاملاتهم مهما بلغ حجمها . يقتصر نشاطها على تعامل الدول في تسوية مدفوعاتها الدولية ، بعد تحويلها إلى عملات قابلة للتحويل، ذلك أ، القصد من هذه الحقوق هو تكملة ما هو موجود من

الاحتياطيات ، فضلا عن أنها تدرج ضمن الاحتياطيات النقدية الدولية التي تمتلكها ، يمكن حسابان حقوق السحب الخاصة على أنها ذات طبيعة خاصة ، إذ لا يوجد ما يماثلها من أصول نقدية أخرى معروفة .

يجوز للصندوق أن يكون حاملا لوحدات السحب الخاصة في حساب موارده العامة ، وله أن يقبلها أن يقبلها وستعملها في العمليات والصفقات الجارية مع المشتركين عن طريق حساب الموارد العامة، أو مع حملة حقوق السحب الخاصة الذين يحددهم الصندوق . ويمكن للصندوق أن يحدد حاملي وحدات حقوق السحب الخاصة ممن هم غير أعضاء في الصندوق ، وكذلك الأعضاء غير المشتركين في هذا النظام والمؤسسات التي تقوم بوظائف البنك المركزي لأكثر من عضو ، بالإضافة إلى الهيئات الرسمية.

ثالثا : أحكام حقوق السحب الخاصة :

بموجب أحكام الصندوق يتم اتخاذ القرارات المتعلقة بخلق وإلغاء حقوق السحب الخاصة ، في ضوء الحاجة العالمية طويلة الأمد لرفع الاحتياطيات الحاضرة ، مع العمل على تجنب الركود الاقتصادي والتضخم . وبذلك يتبين أن الغاية النهائية لحقوق السحب الخاصة هي ذات طابع طويل الأجل ، وليس المقصود أن تكون هذه الحقوق علاجا للعجز الذي تعاني منه مدفوعات بعض الدول .

ولكل عضو مشترك في حقوق السحب الخاصة حق غير مشروط في استخدام المقدار المخصص له ، من هذه الحقوق دون الحاجة إلى موافقة مسبقة من الصندوق على هذا الاستخدام . ويتمثل استخدام المقدار المشترك لحقوق السحب الخاصة المحددة له في طلب تحويلها ، كلها أو بعضها ، إلى قيمة مساوية لها من العملات القابلة للتحويل واقعا . وبذلك تعد حقوق السحب الخاصة إلى جانب الاحتياطيات النقدية التقليدية أداة من أدوات السيولة الدولية.

ويتمثل الالتزام الأساسي للعضو المشترك في هذه الحقوق في تقديمه لعملات قابلة للتحويل واقعا ، في حال تعيينه من قبل الصندوق لهذا الغرض بالنسبة لمشارك آخر في مقابل تلقيه لقيمة مماثلة من حقوق السحب الخاصة ، التي يتخلى عنها هذا المشارك . ولا يشترط أن تكون العملات التي يلتزم المشارك بتقديمها على هذا النحو متمثلة في عملته الوطنية ، وإنما يشترط أن تكون عملات قابلة للتحويل فعلا.

ومن المبادئ المقررة في نظام حقوق السحب الخاصة أنه لا يجوز استخدام الحقوق العائدة له ، إلا إذا كانت هناك حاجة ناشئة بسبب ميزان مدفوعاته وبسبب تطورات في احتياطياته النقدية ، أي أنه لا يجوز أن يستخدم هذه الحقوق لتغيير التكوين الداخلي لاحتياطياته .

ويمكن للصندوق أن يوقف أي استخدام لاحق للمشارك في نظام حقوق السحب الخاصة ، لحقوقه العائدة له ، في حال عدم تنفيذ لالتزاماته وفقا لهذا النظام ، دون أن يعفيه ذلك من الالتزام بتقديم العملات القابلة للتحويل إلى مشترك آخر في حالة تعيينه من قبل الصندوق لهذا الغرض.

تسوية النزاعات في إطار صندوق النقد الدولي.

خص الصندوق نفسه بأسلوب في مجال تسوية المنازعات بين أعضائه ، أو بينه وبين أحد الأعضاء فيه . فأى خلاف يقع بين الصندوق وأحد أعضائه ، وأي خلاف يقع بين أعضائه في الصندوق فيما يتعلق بتفسير أحكام اتفاقية الصندوق ، يحال إلى مجلس المديرين التنفيذيين ليصدر قراره فيه . وما دام القرار هنا متعلقا بتفسير حكم من أحكام اتفاقية الصندوق ، فإن هذا يعني أن نتيجة القرار لاتهم أطراف النزاع وحدهم ، وإنما تهم جميع

أعضاء الصندوق ، لأنها قد ترتب عليهم في المستقبل التزامات ليست في حسابهم . ولذلك فإن لأي عضو في الصندوق أن يطلب خلال ثلاثة أشهر من تاريخ قرار مجلس المديرين التنفيذيين أحالة المر إلى مجلس المحافظين الذي يتخذ قرارا نهائيا في الموضوع . وأن أي مسألة تحال إلى مجلس المحافظين يجب أن تنتظر فيها لجنة تفسيرية تابعة لمجلس المحافظين ، وقرار اللجنة هو بمثابة قرار صادر عن مجلس المحافظين ، ما لم يقرر الأخير خلاف ذلك بأغلبية 85 بالمائة من مجموع القوة التصويتية . ويمكن للصندوق أن يتصرف على أساس قرار مجلس المديرين التنفيذيين، ريثما تظهر نتيجة الإحالة إلى مجلس المحافظين.

يمكن القول أنه بعد سبعة عقود ونصف من قيام الصندوق تمكن الأخير من الاستمرار في ضبط العلاقات الدولية النقدية . كما نجح الصندوق في زيادة السيولة الدولية ، من خلال استحداثه لنظام حقوق السحب الخاصة في الفترة ذاتها . وتمكن الصندوق من تطوير عملياته ، حسب حاجات الدول فأوجد بعض الآليات التي تمكنه من تقديم مساعدة للدول الأعضاء ، ومع ذلك فقد كان الصندوق مصمما لخدمة الدول الكبرى والبلدان المتقدمة ، أما البلدان النامية فقد كان الصندوق يحاول مسح نظمها الاقتصادية من خلال نظام المشروطية التي تؤدي بالضرورة إلى تكيفات هيكلية في النظم الاقتصادية لهذه البلدان.

تقويم عمل الصندوق

- بعد سبعة عقود من قيام الصندوق تمكن هذا الأخير من الاستمرار في ضبط العلاقات الدولية النقدية ، وتحقيق استقرار أسعار الصرف إلى حد كبير ، حتى بداية السبعينيات من القرن العشرين . عندما توقفت قابلية تحويل الدولار الأمريكي إلى ذهب في 15 أوت 1971
- نجح الصندوق في زيادة السيولة الدولية من خلال استحداثه لنظام حقوق السحب الخاصة في الفترة ذاتها . -تمكن الصندوق من تطوير عملياته ، حسب حاجات الدول فأوجد بعض الآليات التي تمكنه من تقديم مساعدات للدول الأعضاء ، بحيث تتمكن من إجراء سحب ذات طبيعة تعويضية في بعض الحالات أو أن تحصل على تسهيلات موسعة . كما أوجد طرقا جديدة لتقديم مساعدات للدول الأعضاء .
- إن تعاملات الصندوق اتسمت بالتميز بين الدول الأعضاء وهذا راجع لعدة أسباب منها:
 - تنظيم الصندوق ذاته . -قواعد التصويت حيث تهمين الدول الأكثر مساهمة في رأسماله على القرارات المهمة فيه

-برامجه الإصلاحية تتطرق من منطلقات ليبرالية(رأسمالية بحتة).

- يختلف تعامل الصندوق مع الدول الأعضاء عندما تلجأ إلى موارده حسب وضعها فالشروط الخاصة بالدول المتقدمة تختلف عن الدول النامية (ان يطلب من هذه الأخيرة القيام بإصلاحات هيكلية بناءا وصفاته) وهذا ما انعكس سلبا على حياة الشعوب الفقيرة .
- إخضاع الدول الفقيرة وإعادة احتواءها بشكل مباشر من قبل الدول الصناعية الكبرى حيث أصبح أداة أساسية للدول الصناعية لفرض الإصلاح الاقتصادي في العام النامي وخاصة بعد زوال النظام الاشتراكي.
- استحداث نظام المشروطية (الأداء- انجاز اتفاقيات الدعم) في اللجوء إلى موارد الصندوق.